

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم ٤٠٤/١٣٦٢

قبول العرض الفائز (الملتزم المؤقت) وتحديد فترة التجميد

الموضوع: نتيجة مناقصة العمومية لتلزم وتقديم وتركيب تجهيزات لزوم عيادة طب الاسنان في ثكنة المقر العام
المرجع: الصفة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٦/١٢٣٩٧ تاريخ ٢٠٢٦/٧/٣١.
في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٦/٨/٢٦ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم
٢٠٢٤/١٦٢٩ ش ٢/٣ تاريخ ٢٠٢٦/٨/١٩؛

استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٦/٨/٢٦ وتبين أنه تقدم لهذا
التلزم عرض أسعار وحيد.

وبعد تأكد لجنة التلزم من انطباق أحكام الفقرة (٤) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام على التلزم المعروض، وعملاً بالملحظة رقم ١٠
الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٤، قامت اللجنة بفتح الغلاف الأول للعرض الوحيد وتم قبوله بعد تدقيق مستنداته.

بتاريخ ٢٠٢٦/٩/٢ اجتمعت اللجنة مجدداً واطلعت على نتيجة دراسة الكاتالوجات المقدمة من العارض للبنود رقم (١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩)
فقبلتها، ثم انتقلت بعدها الى فتح غلاف الأسعار، وقد تم تحديد العرض الوحيد هذا كعرض فائز؛

بعد التأكد من توافر الشروط التالية مجتمعة سنذاً لأحكام الفقرة (٤) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، لا سيما لناحية:
ان مبادئ وأحكام قانون الشراء العام مطبقة وان العرض الوحيد ليس ناتجاً عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بالصفة،
ان الحاجة أساسية وملحة والسعر منسجم مع القيمة التقديرية للمشروع،
تقدم العارض الوحيد المقبول ونية الإدارة بالتعاقد معه،

بعد تأكد الجهة الشارية من العرض الفائز عملاً بأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، تم ارساء التلزم مؤقتاً على العارض
شركة برودنت PRODENT ش.م.ل، عنوانها: المتن – بصاليم – الشارع العام رقم ١٠ – مبنى خوام – الطابق الارضي - رقم الهاتف
٠٣/٤٩٦٥٩٦ – ٠٣/٩٦٥٢٢٢ – ٠٤/٧١٧٣٣٢ – البريد الإلكتروني p.daniel@prodent-me.com ، للبنود رقم (١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩)
بالسعر الافراي النهائي المقدم منها ، وبالقيمة الاجمالية وقدرها //٦٤٧١٨,٩٥\$/ فقط اربعة وستون ألفاً وسبعماية وثمانية عشره دولاراً
اميركياً وخمسة وتسعون سنناً لا غير.

أما بالنسبة للبند رقم (١٠) فشل تلزيمه لسبب عدم تقديم أي سعر بشأنه.

وبذلك تبدأ فترة التجميد البالغة /١٠/ عشرة أيام عمل من تاريخ نشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

بيروت في ٤/٩/٢٠٢٦
المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣

